

تاج العروس من جواهر القاموس

التَّوْقِيرُ : التَّجْرِيحُ والتَّزْيِينُ هكذا في سائر النُّسخ التي بأيدنا ولعلَّ صوابه : والتَّحْمِرِينَ ويكون من قولهم وَقَرَّتْهُ الْأَسْفَارُ إِذَا صَلَّابَتَتْهُ وَمَرَّ نَتَتْهُ كَأَنَّهَا جَرَحَتْهُ فتعود عليها أَو يكون التَّوْقِيحُ بدل التَّجْرِيحِ فيكون أَقْرَبَ من التَّجْرِيحِ في سببِكَ المعنى مع التَّحْمِرِينَ أَو الصَّوَابُ التَّزْيِينُ بدل التَّزْيِينِ وهو التَّعْظِيمُ والتَّفْخِيمُ فليُنظر ذلك . من المَجَازِ : التَّوْقِيرُ أَنْ تُصَيِّرَ لَهُ أَيْ لِلشَّيْءِ وَقَرَاتٍ مَحْرُكَةً أَيْ آثَارًا وَهَزَمَاتٍ فَهُوَ مُوَقَّرٌ كَمُعْظَمٌ وَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَا فِي الْأَسَاسِ وَشَيْءٌ مَوْقُورٌ : فِيهِ وَقَرَاتٌ : هَزَمَاتٌ . وَالْوَقْرُ : الصَّدْعُ فِي السَّاقِ وَهُوَ مَجَازٌ . وَفِي اللِّسَانِ : الْوَقْرُ كَالْوَكْتَةِ أَو الْهَزْمَةِ تَكُونُ فِي الْحَجَرِ أَو الْعَيْنِ أَو الْحَافِرِ أَو الْعَظْمِ كَالْوَقْرَةَ بِزِيَادَةِ هَاءٍ . وَالْوَقْرَةَ أَعْظَمُ مِنَ الْوَكْتَةِ . وَقَالَ الْجَوْهَرِيُّ : الْوَقْرَةَ : أَنْ يُصِيبَ الْحَافِرَ حَجَرٌ أَوْ غَيْرُهُ فَيَنْدَكُّبِهِ . تَقُولُ : وَقَرَّتِ الدَّابَّةُ بِالْكَسْرِ وَأَوْقَرَ الدَّابَّةَ مِثْلَ رَهْمَتٍ وَأَرْهَمَهَا □ : أَصَابَهَا بِوَقْرَةٍ □ قَالَ الْعَجَّاجُ : .

" وَأَبَا حَمَتٍ زُسُورُهُ الْأَوْقَارُ وَيُقَالُ فِي الصَّيْرِ عَلَى الْمُصِيبَةِ : كَانَتْ وَقْرَةَ فِي صَخْرَةٍ يَعْنِي ثُلُمَةً وَهَزْمَةً أَيْ أَنْزَلَتْهُ حَتَّى كَانَتْ عَلَى الْمُصِيبَةِ وَلَمْ تُؤَثِّرْ فِيهِ إِلَّا مِثْلَ تِلْكَ الْهَزْمَةِ فِي الصَّخْرَةِ . وَوَقَرَ الْعَظْمُ كَعُنِيَّ وَقَرًا فَهُوَ مَوْقُورٌ وَوَقِيرٌ كَذَا فِي الْمُحْكَمِ وَقَدْ وَقَرَهُ كَوَاعَدَهُ : صَدَعَهُ فَهُوَ مَوْقُورٌ قَالَ الْحَارِثُ بْنُ وَعَلَةَ الذُّهَلِيُّ : .

يَا دَهْرُ قَدْ أَكْثَرْتَ فَجَعَلْتَنَا ... بِسَرَاتِنَا وَوَقَرْتَ فِي الْعَظْمِ وَالْوَقْرُ فِي الْعَظْمِ شَيْءٌ مِنَ الْكَسْرِ وَهُوَ الْهَزْمُ وَرُبَّمَا كُسِرَتْ يَدُ الرَّجُلِ أَوْ رِجْلُهُ إِذَا كَانَ بِهَا وَقْرٌ ثُمَّ تَجَبَّرَ فَهُوَ أَصْلَبُ لَهَا وَالْوَقْرُ لَا يَزَالُ وَاهِنًا أَبَدًا .

وَالْوَقِيرُ كَأَمِيرٍ : النَّقْرَةُ الْعَظِيمَةُ فِي الصَّخْرَةِ وَفِي التَّهْذِيبِ : النَّقْرَةُ فِي الصَّخْرَةِ الْعَظِيمَةُ كَالْوَقِيرَةِ وَالْوَقْرُ وَالْوَقْرَةُ . وَفِي الْحَدِيثِ : " التَّعْلَامُ فِي الصَّغَرِ كَالْوَقْرَةِ فِي الْحَجَرِ " . الْوَقْرَةُ وَالْوَقْرُ : النَّقْرَةُ الَّتِي فِي الصَّخْرَةِ أَرَادَ أَنْزَلَهُ يَثْبُتُ فِي الْقَلْبِ ثَبَاتَ هَذِهِ النَّقْرَةِ فِي الْحَجَرِ . فِي حَدِيثِ طَاهِرِ الْفَقَّاهِ : وَوَقِيرٌ كَثِيرُ الرَّسْلِ قِيلَ : الْوَقِيرُ : الْقَطِيعُ مِنَ الضَّأْنِ خَاصَّةً وَقِيلَ : الْغَنَمُ . وَفِي الْمُحْكَمِ : الضَّخْمُ مِنَ الْغَنَمِ هُوَ مِنَ الشَّاءِ صِغَارُهَا أَوْ خَمْسَمِائَةٍ مِنْهَا عَلَى مَا زَعَمَهُ

اللَّحْيَانِيَّ أَوْ عَامٌّ فِي الْغُنْمِ وَبِهِ فَسَّرَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ قَوْلَ جَرِيرٍ : .
كَأَنَّ سَلِيطًا فِي جَوَانِبِهَا الْحَصَى ... إِذَا حَلَّ بَيْنَ الْأَمْلَاحِيِّنَ وَقَيْرُهَا هِيَ
غَنَمٌ أَهْلُ السَّوَادِ . وَقَالَ الزُّيَادِيُّ : دَخَلَتْ عَلَى الْأَصْمَعِيِّ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ
فِيهِ فَقُلْتُ : يَا أَبَا سَعِيدٍ مَا الْوَقِيرُ ؟ فَأَجَابَنِي بِضَعْفِ صَوْتٍ فَقَالَ : الْوَقِيرُ :
الْغَنَمُ بَكَلَابِهَا وَحِمَارُهَا وَرَاعِيهَا لَا يَكُونُ وَقِيرًا إِلَّا كَذَلِكَ وَمَعْنَى حَدِيثِ طَهْرَةَ أَهْلِ
أَزْهَبَ كَثِيرَةَ الْإِرْسَالِ فِي الْمَرْعَى . كَالْقِرَّةِ كَعِدَّةِ قَيْلِ هِيَ الصَّغَارُ مِنَ الشَّعَاءِ
وَقِيلَ : الْقِرَّةُ : الشَّعَاءُ وَالْمَالُ وَالْهَاءُ عَوَضٌ عَنِ الْوَاوِ وَقَالَ ذُو الرُّمَّةِ يَصِفُ
بِقِرَّةِ الْوَحْشِ : .

مَوْلَى لَعَةٍ خَنَسَاءَ لَيْسَتْ بِبِذَعَجَةٍ ... يُدْمَنُ أَجَافَ الْمِيَاهِ وَقَيْرُهَا وَقَالَ
الْأَعْلَبُ الْعَجَلِيُّ : .

مَا إِنْ رَأَيْتَنَا مَلَكَاءَ أَغَارَا ... أَكْثَرَ مِنْهُ قِرَّةً وَقَارًا وَقَيْرُ : عَ أَوْ
جَدَلُ قَالَ أَبُو ذُوؤَيْبٍ : .

فَإِنَّكَ حَقًّا أَيْ نَظْرَةَ عَاشِقٍ ... نَظَرْتُ وَقُدْسُ دُونَهَا وَوَقَيْرُ وَالْوَقْرِيُّ
مَحْرُوكَةٌ : رَاعِي الْوَقِيرِ نَسَبٌ عَلَى غَيْرِ قِيَاسٍ أَوْ مُقْتَنِي الشَّعَاءِ وَعِبَارَةُ الصَّغَارِ
: الْوَقْرِيُّ : صَاحِبُ الشَّعَاءِ الَّذِي يَقْتَنِيهَا كَذَلِكَ صَاحِبُ الْحَمِيرِ وَسَاكِنُو الْمِصْرِ وَأَنْشَدَ
صَاحِبُ اللِّسَانِ لِلْكُمَيْتِ : .

وَلَا وَقْرِيَّيْنِ فِي ثَلَاثَةٍ ... يُجَاوِبُ فِيهَا الثُّؤَاجُ الْيُعَارَا